

سجن مواطن 7 سنوات لانضمامه إلى تنظيمات إرهابية في سوريا



«أبوظبي:» الخليج

حكمت محكمة أمن الدولة بالمحكمة الاتحادية العليا في جلستها الأولى التي عقدتها أمس برئاسة القاضي محمد جراح الطنجي، بمعاينة (خ.م.أ)، إماراتي الجنسية، بالسجن 7 سنوات عما أسندت إليه من اتهامات بالانضمام إلى التنظيمات والمجموعات الإرهابية في سوريا وتلقي تدريبات عسكرية هناك والقتال إلى جانبها، كما حكمت المحكمة على المتهمين (ج.ع.ج) و(ع.ع.ح)، إماراتيين، بإداعهما أحد مراكز المناصحة التابعة لوزارة الداخلية ووضعهما تحت المراقبة طوال مدة وجودهما بالمركز ومنعهما من السفر لمدة 6 شهور وذلك عن التهم المنسوبة إليهما من قبل النيابة بأنهما يشكلان خطورة إرهابية ويروجان لأفكار وأيديولوجيات التنظيمات الإرهابية.

حكمت المحكمة ببراءة كل من (ع.ن.ص) و(ن.ف.م)، إماراتيين، من التهم المنسوبة إليهما بكتابة تغريدات مسيئة للدولة ولمؤسساتها وإداعهما أحد المستشفيات لتلقي العلاج النفسي وذلك لانتفاء المسؤولية الجنائية عنهما بناء على التقارير الطبية الواردة عن حالتهما النفسية.

وعقدت المحكمة جلستها الثانية برئاسة القاضي فلاح الهاجري حيث نظرت في عدة قضايا واستمعت إلى مرافعات

المحاميين واطلعت على التقارير الطبية الواردة بشأن الأحوال الصحية لعدد من المتهمين

مشتاق إلى الجنة

ففي القضية الأولى استمعت المحكمة لمرافعة المحامي حمدان الزيودي الذي ترفع عن المتهمة الإماراتية (أ.م.أ.ع) المتهمه بالإساءة لسمعة الدولة من خلال إنشاء مواقع على شبكتي التواصل الاجتماعي (تويتر) و(فيس بوك)، ودفع المحامي ببطلان كافة الاتهامات عن موكلته قائلاً: «لم تكشف التحقيقات وجود أي صلة بين تلك المواقع الإلكترونية على شبكات التواصل الاجتماعي والمتهمه، حيث إنها لم تكن هي التي أنشأت تلك المواقع، ومنها موقع (مشتاق إلى الجنة)، كما أن التغريدات والمقالات المنشورة في تلك المواقع لم تكتبها ولم تنشرها موكلتي، بل نشرها على الموقع أشخاص آخرون لا صلة لها بهم..».

وقدم المحامي للمحكمة أدلة أخرى عن براءة موكلته والمتمثلة في الأجهزة الإلكترونية التي تملكها المتهمه والبالغ عددها 9 أجهزة والموجودة بحوزة النيابة حيث ذكر أنها جميعها خالية تماماً من أي شيء يدل على صلة موكلته بأي جماعة إرهابية كما جاء في لائحة الاتهام المقدمة بحقها من النيابة، وطالب المحامي الزيودي ببراءة موكلته من جميع التهم المنسوبة إليها، وأمرت المحكمة بحجز القضية إلى تاريخ 31 أكتوبر/ تشرين الأول الجاري للنطق بالحكم

أحرار الشام

وفي القضية الثانية والمتهم فيها (م.م.أ.ع)، إماراتي (شقيق المتهمه السابقة)، والمتهم بالالتحاق بجماعة «أحرار الشام الإرهابية» في سوريا، دفع المحامي ببطلان الاتهامات عن موكله قائلاً إنه سافر إلى تركيا وسوريا بعد أن علم بمقتل والده الذي قتل هناك أثناء قتاله مع جماعة (أحرار الشام)، وقال المحامي إن سبب سفر الابن (موكله) إلى سوريا كان بغرض استلام مقتنيات والده الذي قتل هناك واستلام جثمانه وإحضاره لدفنه في الإمارات، وقال المحامي إن موكله تواصل مع عناصر تابعة لتنظيم (أحرار الشام) فقط لغرض استلام ممتلكات وجثمان والده وليس لأي غرض آخر، كما أن جميع الأجهزة الإلكترونية الخاصة به والتي صادرتها النيابة لا تحتوي على أي شيء يشير إلى انضمام المتهم لأي جهة إرهابية، وطالب ببراءة موكله، وحجزت المحكمة القضية إلى تاريخ 31 أكتوبر/ تشرين الأول الجاري للنطق بالحكم.

أما القضية الثالثة التي نظرت فيها المحكمة أمس والمتهم فيها (س.ح.ص)، إماراتي، بالانضمام لجماعة (أحرار الشام)، دافع المحامي عبدالقادر الهيثمي عن موكله وطالب ببراءته من التهم المنسوبة إليه قائلاً: إن موكله سافر إلى سوريا في عام 2012 وانضم لجماعة (أحرار الشام) في الفترة التي لم تكن دولة الإمارات ولا دول العالم قد صنفت هذه الجماعة بأنها إرهابية، بل كانت تعتبرها جماعة شرعية تقاتل النظام السوري، وقال المحامي إن موكله عاد إلى البلاد في عام 2013 وأنه لم يعد إلى سوريا بعد أن أدرجت الإمارات جماعة أحرار الشام ضمن التنظيمات والجماعات الإرهابية، وطالب ببراءة موكله، وحجزت المحكمة القضية للنطق بالحكم إلى تاريخ 14 نوفمبر/ تشرين الثاني المقبل

الإصلاح

وفي قضية رابعة والمتهم فيها (ع.خ.ب.ص)، الذي تتهمه النيابة بأنه عضو في تنظيم (الإصلاح) السري المحظور والتابع لجماعة الإخوان المسلمين، دافع المحامي حمدان الزيودي عن المتهم قائلاً إن المذكور لم يكن على صلة بأي عضو من تنظيم الإصلاح السري المحظور، وأن كل صلته بهذا التنظيم كان فقط حضور أنشطة تابعة لجمعية الإصلاح في إحدى مدن الدولة، وقال المحامي إن موكله لم يشارك في أي نشاط لتأسيس جماعة (الإصلاح) وأن النيابة لم تقدم دليلاً

واحداً ضده بشأن هذه التهمة وطالب ببراءته، وحجز القاضي الهاجري القضية للنطق بالحكم في تاريخ 28 نوفمبر/ تشرين الثاني المقبل.

أفكار إرهابية

كما نظرت المحكمة في ثلاث قضايا أخرى متفرقة ومختلفة، المتهمون فيها ثلاثة إماراتيين متهمين بالترويج للأفكار والإيديولوجيات الإرهابية والترويج لتنظيم «داعش» الإرهابي، وأجل القاضي النظر فيها إلى تواريخ لاحقة في شهري أكتوبر/ تشرين الأول، ونوفمبر/ تشرين الثاني وذلك للاطلاع على التقارير الطبية الخاصة بالأحوال الصحية للمتهمين الثلاثة بعد تحويلهم إلى مستشفى المفرق ومدينة الشيخ خليفة الطبية، وفي القضية الأخيرة والمتهم فيها الإماراتي (ع.م.ر.م)، 47 سنة استمعت المحكمة إلى تلاوة لائحة الاتهام من النيابة التي اتهمته بإنشاء وإدارة مواقع على وسائل التواصل الاجتماعي بغرض الترويج لأفكار «داعش»، الإرهابية والإساءة لسمعة الدولة وسمعة السعودية ومصر ونشر معلومات مغالطة وكاذبة وشائعات من شأنها الإساءة لعلاقات الإمارات مع السعودية ومصر، وأجل القاضي الهاجري النظر فيها إلى 7 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016 بناء على طلب المحامي